

الفصل الخامس

إمارة عبد الله بن بلقين بن باديس مؤلف هذا الكتاب

(١) مشاكل الأندلس الخارجية وحال الجزيرة

عند ابتداء إمارة عبد الله

٣٤ - رفض مطالب الفوننش السادس واشترأه مع ابن عمّار

[... وَأَمَّا [ق ٢٩ أ] أَلْفُونَشُ، لَمَّا تَيَقَّنَ هَذِهِ الْفِتَنَ، عَلِمَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَكْبَرِ سَعَادَتِهِ وَأَعْظَمِ فُرْصِهِ فِي طَلَبِ الْأَمْوَالِ. فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولَهُ: أَوَّلُ مُدَاخَلَةٍ نَشَأَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، فَآتَى بَاطِرُ شَوْلَشٍ يَطْلُبُ مِنَّا ضَرْبِيَّتَهُ. فَابْتَيْنَا عَلَيْهِ، وَاجْتَمَعَ رَأْيُنَا عَلَى أَنْ لَا نَفْعَلَ، وَأَنَّ ضَرَرَ أَلْفُونَشٍ لَا يُخْشَى وَغَيْرُنَا أَمَامَنَا، نَعْنَى بِذَلِكَ ابْنُ ذِي النُّونِ. وَلَمْ نَقَسْ أَنْ أَحَدًا يُعَاقِدَهُ عَلَى مُسْلِمٍ. فَانصَرَفَ عَنَّا دُونَ عَمَلٍ.

وَإِنَّ ابْنَ عَمَّارٍ انْتَهَزَ هَذِهِ الْفُرْصَةَ، وَكَانَ مُنْتَظِرًا لَهُ بِبَاغِهِ، مُرْتَقِبًا لِمَا يَصْنَعُ مَعَنَا. فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَمْ يَتِمَّ لَهُ عَمَلٌ، أَلْقَى يَدَهُ فِيهِ عَلَى الْمَقَامِ وَقَالَ لَهُ: «إِنْ كُنْتُمْ^(١) مُنْعَمَتُمْ عَشْرِينَ أَلْفَ دِينَارٍ (وهي التي سَأَلَ عَنْ ضَرْبِيَّتِهِ)، فَنَحْنُ نَعْطِيكُمْ خَمْسِينَ أَلْفًا، عَلَى أَنْ نَعَاقِدَكُمْ عَلَى غَرْنَاطَةِ: تَعْطُونَا الْقَاعِدَةَ، وَلَكُم مَافِيهَا مِنَ الْأَمْوَالِ!» فَعَاقَدُوهُ عَلَى ذَلِكَ. وَاتَّفَقَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنْ يَبْنُوا عَلَى غَرْنَاطَةِ مَعْقِلًا يَضِيقُ عَلَيْهَا حَتَّى تَلْقَى يَدَهَا. وَكَانَ ابْنُ أَضْحَى، الْمَذْكُورُ قَبْلَ هَذَا - هُوَ الْمُخْرِجُ عَلَى يَدَيِ النَّايَةِ - قَدْ انْحَاشَ إِلَيْهِمْ، يُدُلُّ بِهِمْ عَلَى عَوْرَاتِ الْبَلَدَةِ، وَيُرِيهِمْ أَشَدَّ مَا يَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الْعَوَاضِعِ إِنْ بُنِيَ، وَيَجْعَلُ فِيهِ نَدْبًا لِلضَّرْبِ وَالتَّضْيِيقِ. فَأَرَاهُمْ حِصْنَ بَلِيلَشٍ.

وَأَكْرَى ابْنُ عَمَّارٍ مِنْ عَسْكَرِ أَلْفُونَشٍ مَا قَوَى بِهِ عَلَى الْبُنْيَانِ بِأَعْدَادِ مِنَ الْأَمْوَالِ جَسِيمَةٍ، يَسُوفُهُمْ فِيهَا تَارَاتٍ، وَيَعِدُّهُمْ وَيُخَادِعُهُمْ، حَتَّى تَمَّ الْبُنْيَانُ. وَجَعَلَ الْمُعْتَمِدُ يُحَاوِلُ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ، وَيَبْرُزُ أَبَدًا عَلَى مَقَرَّةٍ مِنْ غَرْنَاطَةِ مَدَّةٍ كَوْنُهُ، طِمَعًا فِي أَنْ يَقُومَ مَعَهُ أَهْلُ الْبَلَدَةِ. فَلَمَّا تَمَّ بُنْيَانُهُ، قَوَاهُ بِالنَّدْبِ، وَاتَّخَذَ فِيهِ جَمِيعَ الْأَقْوَاتِ، وَأَمَرَهُمْ بِالتَّضْيِيقِ. وَكَانَتْ الْحَالُ شَدِيدَةً، وَنُسِيَ بِهِ أَثَرُ الْقَلْعَةِ.

وَعِنْدَ انْصِرَافِ الْمُعْتَمِدِ عَنْهُ وَعَسَاكِرِ الرُّومِ، عَيَّنَّا عَسْكَرًا كَثِيرًا، وَنَهَضْنَا إِلَيْهِ؛ فَلَمْ نَقْدِرْ فِيهِ عَلَى شَيْءٍ. وَانْقَطَعَ رَجَاءُ النَّاسِ مِنْ دَوْلَتِنَا. لِاجْتِمَاعِ الْمُطَالِبِينَ عَلَيْهَا مَعَ الرُّومِيِّ. وَنَدِمْنَا عَلَى التَّفْرِيطِ أَوَّلًا فِي مُعَاقَدَتِهِ حَسَبَ مَا سَأَلَ. وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ شَيْءٍ؛ [ق ٢٩ ب] عَلَى

(١) أصل: «إِنْ كَانَ مُنْعَمَتُمْ».

السلاطين أَخَذُ مَعْلٍ بالسيف؛ فإنه، متى اعترض، لم يَسْتَطِعْ على دخوله لمنعته وما عُدَّ فيه، ولا على إحصاره، حتى بنفد ما فيه لقوة تأتيه، فيقلع عنه إلا من كان أقوى. ولم نكن نَحْنُ إِلَّا مُتَكَافِئِينَ فِي ذلك: متى ما أُعْطِيَ أَحَدُنَا لِعَسْكَرٍ مَالًا، وأراد الآخرُ نَقْضَهُ، أَرَبَى عليه وأَرَاخَهُ منه.

فكانت بَلِيلُش قد أَفْسَدَتْ، وَضِيقتْ على فَحْصِ غرناطة، ولم يَكُنْ ما حلَّ من أَجْلِهَا حتى جَعَلْنَا أَلْفُونُش أَنْ نُغَرِّمَ ما فَاتَهُ مِنَّا، تَبَاعَةً وَتَذَنِيبًا لِرَفْضِنَا إِيَّاهُ، واستدفاعًا لِمَا يُتَّقَى من تَمَادِيهِ على الطَّلَب. وابنُ ذِي النون في هذا يتوسَّطُ له بالأمر، ويسعى في تصير المال إليه، يرضيه بذلك وينتظرُ فسَادَ مَمْلَكَتِنَا، فيَفْتَرِضُهَا هو أو يأخذُ منها حِصَّتَهُ. فكان - على ما قدَّمناه زَكَرَهُ - عدوًّا في الباطن، صديقًا في الظاهر. وهو مع ذلك لا يزال يَدَاخِلُ قَرْطُبَةَ، وَيَسْعَى جَهْدَهُ فِيهَا، إلى أن قَدَّرَ اللهُ، وافتَرَضَهَا غَدْرًا بِمُدَاخَلَةٍ من بعض أهلها مَن لا خَطَرَ لَهُ. واستَشْهِدَ فِيهَا ابْنَهُ عَبَّاد [بن الْمُعْتَمِد] وقائده ابن مَرْتِين.

فلَمَّا انْقَضَتْ بِقَرْطُبَةَ هذه الدائرة، وسمع بالخَبَرِ أَهْلُ بَلِيلُش، أَخْلَوْهَا على المقام، ودَخَلَهَا رَجَالُنَا، وصارت في بَلَكْنَا مُشِيدَةً مَبْنِيَّةً. فنَظَرْنَا منها بالذی نَصْنَعُ بِقَصْبَةِ غرناطة. وتروَّحَ مُخَنَّقُهَا من حيث لم يُخْتَسَب.

٢٥ - المهادنة بين عبد الله وابن صُمَاحِصِ صاحب المَرْيَةِ

وكان قائد مدينة بَسْطَةَ ابْنُ مَلْحَانَ، رَجُلٌ مُعْجَبٌ، قد شَرِهَتْ نَفْسُهُ إلى رُتَبِ الملوك. وكان الْمُظَفَّر - رحمه الله - قد فَوَّضَ إليه أَمْرَ الْبَلَدَةِ عَوْضًا من أبيه. فَلَمَّا صَارَتْ لَنَا الدَّوْلَةُ، وكَثُرَ فِيهَا آراءُ الْوَزَرَاءِ، جَمَعُ كل واحد منهم يَطْلُبُهُ بِمَالٍ، وَيَسْأَلُهُ مُتَاحِقَاتٍ: فمن لم يعطِهِ، طَالَبَهُ وَأَذَاهُ، مع صغر سنِّنا؛ فلم يَجِدْ سَبِيلًا إلى الدِّفَاعِ عن نفسه، ولا شُكْوَى لِمَنْ يَذِبُ عَنْهُ وَيَحْمِيهِ. فترامى على ابن صُمَاحِصِ وقيل، وصارت الْبَلَدَةُ إليه؛ وَعَلِمَ أَنَّهُ لَا يُفَاتِنُ طَوْلَ مَدَّةِ الْفِتْنَةِ مع ابن عَبَّاد. ثُمَّ إِنَّهُ غَدَرَ [ق ٣٠ أ] حِصْنَ شِيلُش؛ ونحن، في ذلك كله، لَا نَغْتَرِ عن مُحَاذَاتِهِ بِالْإِضْرَارِ ببلده. وصار إلينا من حِصْنِ شَنْتِ أَقْلَجِ من مَعَاوِلِهِ مَا وَقَعَتِ الْمُعَاوَضَةُ بِهِ من شِيلُش. وَصَالَحْنَاهُ مُهَادَنَةً وَانْجَرَّارًا لِلْحَالِ، حتى نَرَى ما نَصْنَعُ مع ابن عَبَّاد.

٢٦ - مهاجمة أَلْفُونُشِ السَّادِسِ على غرناطة

واضطرار عبد الله إلى المهادنة معه

وبقى ابنُ عَمَّارٍ مُرْتَهِنًا بما جَمَعُ على نَفْسِهِ لِلنُّصْرَانِي من كَرَاهٍ بَلِيلُش في تبعات كثيرة وجرايات جسيمة يُقَطِّعُهَا لَهُ، وَيَعِدُّهُ بِهَا. وَأَدْخَلَ سُلْطَانَهُ من ذلك في تَشْغِيبٍ، لَأَنَّهُ كَانَ لَا يُرِيدُ أَنْ يَجْعَلَ يَخْلُدُ إِلَى رَاحَةٍ لِكَيْ يَحْتَاجَ إِلَيْهِ فِي تِلْكَ الْفِتْنَةِ لَا يَقْرَأُ عَنْ إِدْخَالِ ضَرَرٍ عَلَى الْمُسْلِمِينَ. ومتى ما كان الْمُعْتَمِدُ يسعى في تهديد الأمر، ونزوم معه الصُّلْحِ، أو تنشأ مُهَادَنَةً، لَا يَتَنَامُ فِي نَفْسِهَا وَاشْتِعَالِ نَارِ الْفِتْنَةِ.

فعاد ثانيةً إلى النصرانيّ الْقُونُشُ، وَزَيْنَ له أَمْرٌ غرناطة، وَصَوَّرْنَا عنده في صورة مَنْ لا يقدّر على شَيْءٍ من أَجْلِ الضَّعْفِ وَسِنِّ الصِّبَا، وَأَنَّهُ ضَامِنٌ له أَمْوَالُ غرناطة لِتَصِيرَ إِلَيْهِ بِأَسْرَها، عَلَيَّ أَنْ يُعَاقِدَهُ، إِذْ تَمَكَّنَ مِنَ الْبِلَدَةِ، أَنْ يَجْعَلَهَا مُلْكُهُ، وَلَهُ مَا لَقِيَ مِنْ أَمْوَالِهَا. وَأَلْقَى يَدَهُ فِي الْقُونُشِ، عَارِضًا عَلَيْهِ فِي الْإِقْبَالِ إِلَيْهَا، وَأَعْطَى عَلَى ذَلِكَ أَمْوَالًا جَسِيمَةً، وَوَعَدَهُ بِخَمْسِينَ أَلْفَ مِثْقَالٍ إِذَا تَمَّتِ الْقَضِيَّةُ، سَيُعْطِيهَا زَائِدَةً عَلَيَّ مَا يَجِدُ، لِمُسَاعَدَتِهِ عَلَى السَّيْرِ. فَأَذْرَكَ الرُّومِيَّ مِنْ ذَلِكَ طَمَعٌ كَبِيرٌ، وَقَالَ: «هَذِهِ نَصْبَةٌ لَسْتُ أَخْلُو فِيهَا مِنْ فَائِدَةٍ، وَإِنْ لَمْ تَحْصُلِ الْبِلَدَةُ! وَأَيُّ فَائِدَةٍ لِي فِي إعْطَائِ بِلَدَةٍ مِنْ وَاحِدٍ لآخرَ إِلَّا تَقْوِيَّتُهُ عَلَى نَفْسِي؟ وَكُلَّمَا أَكْثَرَ الثَّوَارُ، وَوَقَعَ بَيْنَهُمُ التَّنَافُسُ، كَانَ لِي أَفْئَذٌ!» فَأَتَى عَلَى نِيَّةٍ أَخَذَ مَالِ الْفَرِيقَيْنِ، يَكْسِرُ رُؤُوسَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ. وَلَا كَانَ أَيْضًا فِي أَمَلِهِ أَنْ يَأْخُذَ الْبِلَادَ لِنَفْسِهِ؛ فَإِنَّهُ عَمِلَ فِي ذَلِكَ حَسَابًا أَنْ قَالَ: «إِنَّا مِنْ غَيْرِ الْعِمْلَةِ؛ وَكُلُّ النَّاسِ يَشْنَأُنِي؛ فَبِأَيِّ وَجْهِ أَطْمَعُ فِي أَخْذِهَا؟ إِنْ كَانَ مِنْ بَابِ الطَّاعَةِ، فَأَمْرٌ لَا يُمْكِنُ؛ وَإِنْ كَانَ مِنْ وَجْهِ الْقِتَالِ، فَيَهْلِكُ فِيهَا رِجَالِي» [ق ٣٠ ب] وَتَذْهَبُ أَمْوَالِي، وَتَكُونُ الْخَسَارَةُ عَلَى أَكْثَرِ مِمَّا نَرْجُوهُ إِنْ صَارَتْ إِلَيَّ. وَلَوْ صَارَتْ، لَمْ تَتَمَسَّكْ إِلَّا بِأَهْلِهَا؛ ثُمَّ لَا يُؤْمِنُونَ! وَلَا مِنَ الْمُمَكِّنِ أَنْ نَسْتَبِيحَ أَهْلَهَا وَنَعْمَرَهَا بِأَهْلِ مِلَّتِي! وَلَكِنْ الرَّأْيُ، كُلُّ الرَّأْيِ، تَهْدِيدُ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَأَخْذُ أَمْوَالِهِمْ أَبَدًا، حَتَّى تَرُقَّ وَتَضَعُفَ؛ ثُمَّ هِيَ تَلْقَى بِيَدِهَا إِذَا ضَعُفَتْ، وَتَأْتِي غَفْوًا، كَالَّذِي جَرَى بِطُلَيْطَلَةَ إِنَّمَا كَانَ مِنْ فَقْرٍ أَهْلُهَا وَتَشْتَتِيهِمْ، مَعَ انْدِبَارِ سُلْطَانِهَا، وَصَارَتْ إِلَيَّ بِلا مَشَقَّةٍ!

وَكُنَّا نَحْنُ نَعْلَمُ هَذَا مِنْ مَذْهَبِهِ، عَلَى مَا كَانَ يُخْبِرُ بِهِ وَزَرَاؤُهُ. وَلَقَدْ قَالَ ذَلِكَ شُشْتَانُذُ فِي حَالِ هَذِهِ السَّفَرَةِ، وَشَاقَهَا بِذَلِكَ، وَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَتْ الْأَنْدَلُسُ لِلرُّومِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، حَتَّى غَلِبَهُمُ الْعَرَبُ، وَأَلْحَقُوهُمْ بِأَنْحَسِ الْبِقَاعِ؛ جَلِيْقِيَّةً، فَهُمُ الْآنَ عِنْدَ التَّمَكَّنِ، طَامِعِينَ بِأَخْذِ ظُلَامَاتِهِمْ! فَلَا يَصِحُّ ذَلِكَ إِلَّا بِضَعْفِ الْحَالِ وَالْمُطَاوَلَةِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ مَالٌ وَلَا رِجَالٌ، أَخَذْنَاهَا بِلا تَكَلُّفٍ!»

فَكَانَ الْجَمِيعُ يُسَايِرُ الْأُمُورَ، وَيُدَافِعُ الْأَيَّامَ، وَيَقُولُ: «مِنْ هُنَا إِلَى أَنْ تَتِمَّ الْأَمْوَالُ وَتَهْلِكَ الرِّعَايَا بِزَعْمِهِمْ، يَأْتِي اللَّهُ بِالْفَرَجِ وَيَنْصُرُ الْمُسْلِمِينَ!»

فَوَرَدَ عَلَيْنَا مِنْ إِقْبَالِ الْقُونُشِ مَعَ ابْنِ عَمَّارٍ هَوْلٌ عَظِيمٌ، وَصَحَّ عِنْدَنَا أَنَّهُ لَمْ يَأْتِ إِلَّا طَالِبًا لِمُلْكُنَا: قَدْ اسْتَوْتِقَ مِنَ الْقُونُشِ عَلَى مَا قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ. ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْنَا يَنْذِرُ بِإِقْبَالِهِ، وَيَأْمُرُنَا بِالْخُرُوجِ إِلَيْهِ، يُرَى أَنَّهُ يَذْهَبُ إِلَى تَجْدِيدِ الْعَهْدِ وَالْاجْتِمَاعِ بِنَا، عَلَى مَا يَفْعَلُهُ مَعَ السُّلَاطِينِ. فَلَمْ تَشْكْ أَنْ ذَلِكَ لِلتَّقْبُضِ عَلَيْنَا وَإِنْجَازِ مَا عَاقَدَ عَلَيْهِمْ. فَاجْتَمَعَ عَلَيْنَا أَهْلُ الرَّأْيِ وَالْمَشُورَةِ، وَقَالُوا: «مَا الَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ؟ هَذَا عَدُوٌّ قَدْ جَاءَ لَطْلِبُكَ، وَلَا قُدْرَةَ بِكَ عَلَى مَنَاوَاتِهِ! وَسَوَاءٌ عَلَيْكَ خَرَجْتَ أَمْ بَقَيْتَ! فَإِنَّ أَنْتَ بَقَيْتَ، حَلَّتْ بِكَ الدَّاهِيَةُ الْعُظْمَى، وَوَقَعَتِ الْمُفَاسَدَةُ، وَأَصَابَ مُطَالِبُكَ سَبِيلًا إِلَى الْعَمَلِ؛ وَتَكُونُ هَذِهِ أَشَدَّ مِنَ الْأُولَى، وَقَدْ رَفَضْنَا بَطْرَهُ شَوْلَشَ وَأَلْقَى ابْنُ عَمَّارٍ يَدَهُ» [ق ٣١ أ] فِيهِ حَتَّى بَنَى عَلَيْنَا بَلِيلِشَ. وَالْآنَ لَمْ يَتَرَوَّجْ مُخَنَّقًا حَتَّى نَعُودَ إِلَى

ما هو أذنى وأمر؛ فلو رأت الرعايا بعض خلاف من هذا الجيش، لم تُبَيِّقْ ولا تُذَرَّ لشعفة ما قد دَهَوُا به قَبْلَ، وكان الرجاءُ ينقطع، ويتلف الكلُّ حتى تُؤْخَذَ هُنَا بِالْيَدِ عَلَى غَيْرِ صُلْحٍ، فلا يَرْقُبُ فِينَا إِلَّا وَلَا ذِمَّةَ! فَالْخُرُوجُ إِلَيْهِ أَيْسَرُ لَأَمْرَيْنِ: فَإِنْ كَانَتْ سَلَامَةً، شَكَرْتَ رَأْيَكَ، وَثَبْتَ مُلْكَكَ؛ وَإِنْ كَانَتْ الْآخَرَى، كَانَ خُرُوجُكَ عَنْ أَمَانٍ، وَصِرْتَ حَيِّزًا فِي الْعَافِيَةِ! فَأَعَزَّمْ عَلَى لِقَائِهِ^(١)، وَقُلْ لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا، وَلِلَّهِ أَنْ يُنْفِذَ قَضَاءَهُ.

فَاسْتَعَدَدْنَا لِذَلِكَ جَهْدَنَا، وَأَجْمَعْنَا حَوَالَيْنَا مَنْ نَبْتَئُ بِهِ مِنْ رِجَالِنَا، وَأَخَذْنَا أَهْبَةَ الْحَالِ، وَلَقِينَاهُ عَلَى مَقَرِّهِ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَبَالَغْنَا بِالضَّرُورَةِ فِي إِكْرَامِهِ، فَأَعْرَضَ عَلَيْنَا وَجْهًا يَسِيطًا وَخُلُقًا حَسَنًا، وَوَعَدَنَا أَنَّهُ يُحَامِي عَنَّا كَمَا يُحَامِي عَنْ بَلَدِهِ.

ثُمَّ وَقَعَتِ الْمُعَامَلَةُ، وَمَشَتْ الرُّسُلُ بَيْنَنَا إِلَيْهِ وَبَيْنَهُ إِلَيْنَا، يُبَيِّنُ مَا عُوقِدَ عَلَيْهِ وَأَنَّهُ سَيَقِي سَوْقًا، وَيَقُولُ: «إِنِّي قَدْ تَشَبَّهْتُ فِي الْأَمْرِ، وَلَمْ نُعْجَلْ حَتَّى نَسْمَعَ مَا عِنْدَكُمْ. فَإِنْ جِئْتُمْ بِنَا وَرَأَيْتُمْ لِقَاصِدِي وَجْهًا، انصرفتُ عَنْكُمْ عَلَى خَيْرٍ، وَإِلَّا، فَهَا أَنَا مَعَ مَنْ عَاقَدْتَنِي!» وَطَلَبَ خَمْسِينَ أَلْفَ مِثْقَالٍ. فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ قِلَّةَ الْبَلَادِ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يَقْدَرُ عَلَيْهِ، وَفِيهِ مِنَ الْقَطْعِ لَنَا مَا يَفْتَرِصُنَا بِهِ ابْنُ عَبَّادٍ، فَإِنَّهُ، لَوْ أَخَذَ غَرْنَاطَةَ، قَوِيَ عُصْرُهُ، «وَلَمْ يَنْطَعْ إِلَيْكَ. فَخُذْ مَا نَقْدِرُ إِلَيْهِ، وَاتَّركَ رَمَقًا لَا نَسْتَأْصِلُ مِنْ أَجْلِهِ! وَمَا تَرَكْتَ، تَجِدْهُ عِنْدَنَا مَتَى مَا طَلَبْتَ!» فَقَبِلَ الْعُدُوَّ بَعْدَ جُهْدٍ عَظِيمٍ، وَقَاطَعْنَا لِقَاصِدَهُ بِخَمْسَةِ وَعَشْرِينَ أَلْفًا، نَصَبَ الْعَدَدَ، ثُمَّ أَعَدَدْنَا لَهُ مِنَ الْفَرَسِ وَالثِيَابِ وَالْأَنْيَةِ كَثِيرًا، اسْتَدْفَاعًا لِشَرِّهِ، وَجَمَعْنَا ذَلِكَ كُلَّهُ فِي خَبَأٍ كَبِيرٍ. وَدَعَوْنَاهُ إِلَيْهِ. وَلَمَّا رَأَى الثِّيَابَ اسْتَحْقَرَهَا، وَوَقَعَ الْإِتْفَاقُ مَعَهُ عَلَى زِيَادَةِ خَمْسَةِ آلَافٍ يُنْقَالُ لِقَائِهِ بِهَا ثَلَاثُونَ أَلْفًا، فَأَكْمَلْنَاهَا لَهُ لِقَاءً يَنْفَسِدُ الْأَكْثَرُ عَنْ الْأَقْلِ. ^(٢) [ق ٣١ ب] فَشَكَرَ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ، وَطَابَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ. وَرَجَعَ إِلَى ابْنِ عَمَّارٍ يَقُولُ لَهُ: «كَذَّبْتُ لِي فِي قَوْلِكَ إِنَّ غَرْنَاطَةَ فِي ضَعْفٍ، وَإِنْ صَاحِبُهَا مِنْ صَغَرِ سَنَةٍ لَا يَعْقِلُ! وَرَأَيْتُ مِنْ رَتَبَتِهَا وَأَحْوَالِهَا مَا خَالَفَ قَوْلَكَ!».

فَرَجَعَ ابْنُ عَمَّارٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَنَا عَقْدًا يُوقِفُ عِنْدَهُ، وَاسْتِمَالَهُ عَلَى اخْتِصَانِهِ بِنَاطِقَتِهِ مِنْ عِنْدِنَا، وَكَانَتْ مَعْقِلًا عَظِيمًا مِمَّا يَلِي جِهَاتِ إِسْبِيلِيَّةٍ، قَدْ كَانَ أَخَذَهَا قَائِدُنَا كِبَّابٌ فِي الْفِتْنَةِ. وَسَأَلْنَاهُ نَحْنُ خَبَرَ الْقَلْعَةِ، فَوَقَعَ الْإِتْفَاقُ عَلَى أَنْ تَكُونَ قَلْعَةُ أَسْطَلِيرٍ عَوَضًا مِنْ إِسْطَبَّةٍ.

وَكَانَتْ قَاسِطَتُهُ وَمَارُتُشُ الْمَعْقَلَيْنِ اللَّذَيْنِ عَلَى جَبَّانٍ. وَمِنْ أَجْلِهِمَا انْقَطَعَ صَاحِبُهُمَا عَمَّا [مَاكْسَن] وَلَمْ يَكُنْ لِحَبَّانٍ مَعْنَى إِلَّا بِهِمَا. فَتَرَامَى ابْنُ عَمَّارٍ فِي أَمْرِهِمَا عَلَى الْفُتُونُشِ، وَوَعَدَهُ عَلَى مَارُتُشٍ بِأَمْوَالٍ كَأَنَّهُ يَشْتَرِيهَا مِنْهُ. فَعَزَمَ عَلَيْنَا فِيهَا لِلطَّمَسِ فِي الْمَالِ، وَوَعَدْنَا نَحْنُ عَلَى قَاسِطَتِهِ بِالْمَطْمَرِ، وَكَانَ أَيْضًا حِصْنًا قَدْ اشْتَرَكَ نَظَرُهُ مَعَ نَظَرِنَا بَيْنَ ابْنِ ذِي النُّونِ، فَصَمْنُ خَبَرِهِ أَنَّهُ يَعْطِيهِ لَنَا عَوَضًا مِنْهَا. فَدَافَعْنَا الْأَمْرَ جُهْدَنَا: فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَى أَكْثَرِ فَعَلِ الْقَوَى مَعَ الضَّعِيفِ. ثُمَّ إِنَّهُ عَقَدَ الْعَقْدَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى ذَلِكَ، وَأَنْ لَا يَتَعَدَّى مِنَّا أَحَدٌ عَلَى صَاحِبِهِ، وَذَكَرَ فِيهِ مَا نَعطَى كُلَّ عَامٍ مِنَ الضَّرِيْبَةِ: فَجَعَلَ عَلَيْنَا عَشْرَةَ آلَافٍ مِثْقَالٍ فِي الْعَامِ، وَطَيَّبَ لَنَا الْكَلَامَ

(١) أصل: «لِقَائِهِ».

بأن قال: «طمع ابن عمار أن نغدر بك، ومعاذ الله من ذلك أن يشيع في الدنيا أن مثلي كبيراً في الروم يقصدك، وأنت كبير في جنسك، ثم نغدر بك! فابق على أمان! لا أكلفك إلا الضريبة، توجه إلى بها في كل عام دون مظل، وإن تأخرت بها، أتاك رسولي عنها وتلزمك عليه نفقات؛ فبادر بها!» فقبلنا قوله، ورأينا إعطاء عشرة آلاف في العام ندفع بها مضرته خيراً من هلاك المسلمين وفساد البلاد، إذ لم تكن بنا قدرة على ملاقاته ومكابرتة، ولا وجدنا من سلاطين الأندلس عوناً عليه إلا من يسوقه إلينا لهلاكنا.

فبقيت الأمور على مصالحة ومهادنة [ق ٣٢ أ] ورفاهية، لا يُسمع فيها بفتنة.

٢٧ - استيلاء ألفونس السادس على طليطلة

ومعاً هياء الله أن فقدنا وسائط السنو بعد ذلك بفقد ابن عمار، وشغله في مربية، وبزوال سماجة عنا وأشياعه. وتوفي قبل ذلك ابن ذى النون عند بلوغه آماله بقرطبة. وكانت الأندلس قد ارتجت له، وخافه الرؤساء، فلم يلبث بها يسيراً حتى مات: وكذلك الأشياء إذا تمت. وكان أهل العلم يخبرون بذلك أنه إذا حصل على قرطبة، فقد تمت أمانه وإذا تم شيء، دنا نقصه.

ثم خلع من بعده حفيده، وقام عليه أهل بلده، ولجأ إلى ألفونس، فصرفه إليها على قهر وغلبة، إلى أن جعل عليه أموالاً جسيمة، أشدها ما جعل على نفسه في شراء حصن من ألفونس على مقربة من طليطلة بمائة وخمسين ألف بثقال طيبة وخمسمائة مدي من طعام ضيافة لكل ليلة مدة مقامه عليه: أخذها من أهل بلده حتى ضعفوا. ولزمها ألفونس حتى صارت إليه. وعوض صاحبها بثلثية، ولم يعترض له مالا ولا أهلاً غير الذهب والفضة.

وكان حفيد ابن ذى النون، في أقل ولايته، لم يقدر شيئاً على الغدر بوزير جدّه [ابن] الخديدي لسعاية البغاة أعدائه، وسلّمت له نفسه أن قتله لا يصح إلا على يدي قوم قد سجنهم جدّه على بصيرة، فأطلقهم وسلّطهم عليه؛ ولما تنكروا منه، كان كلبهم عليه أشد، وصاروا طالبين للثأر وكانوا أقوى الأسباب في فساد ملّكه، وهم بنو اللوازكي، وبنو بغيث، ومن انحاش إليهم. وكان قديراً على قتله دونهم، لكن العجز وضعف الرأي عمياً عليه وجه الصواب.

٢٨ - استيلاء ابن هود على دانية. بعض أخبار بني هود

وحصل أيضاً ابن هود على مدينة دانية بغفلة صاحبها عن الرجال وحبه في الأموال، مع مداخلات أوتى بها من قبل وزيره ابن الرئولة. الخارج عنه إلى سرقسطة؛ فعمل عليه مع ابن هود حتى أتاه على غفلة، ودخل المدينة بلا مشقة، وحصل منها على عظام من الأموال بوفرها. وكان [ق ٣٢ ب] عنده ولد مجاهد صاحب دانية مكرماً حتى مات.

وإن ابن هود، لما حصل على دانية، انفسد طبعه، وأدركته الرغبة في البلاد، وزال عما كان عليه من جهاد الروم، وطمع في بثلثية عند ذلك، وأعطى عليها أموالاً جسيمة لألفونس؛ وألفونس في هذا كله، على ما قدمنا ذكره، يأخذ الأموال، ولا يحقق لأحد

أَن يُهاوِذَه عَلَى أَخْذِ بِلَدَةٍ. فَتَوَفَّى ابْنُ هُودٍ فِي إِثْرِ أَخْذِهِ لِدَانِيَّةَ وَبِلُوغِيَةِ آمَالِيهِ مِنْهَا. وَقَدْ كَانَ ابْنُ الْخَبَّاطِ الْمُنْجَمُ ذَكَرَ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَلَقَدْ قَرَأْتُهُ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ قَبْلَ أَنْ يَنْقَضِيَ، حَتَّى رَأَيْتُهُ عَيَانًا.

وكَانَتْ قَضِيَّتُهُ فِي دَانِيَّةَ كَقَضِيَّةِ ابْنِ ذِي النُّونِ بِقَرْطَبَةٍ: فَإِنَّ ابْنَ هُودٍ اهْتَزَّتْ لَهُ الْأُنْدُلُسُ عِنْدَ حَصُولِهِ عَلَى دَانِيَّةٍ؛ وَجَزَعَ جَمِيعُ الرُّؤَسَاءِ لِأَخْذِهِ لَهَا دُونَ قِتَالٍ وَلَا زَمَانٍ، وَأَعَدَّ كُلُّ أَحَدٍ عُدَّةَهُ مُتَاهِبًا لَشَرِّهِ، إِلَى أَنْ أَرَاكَ اللَّهُ مِنْهُ، وَقَبِضَهُ عَلَيَّ فِتْنَةً وَاقْتِبَالَ أَمَلًا. ثُمَّ قَامَ مِنْ بَعْدِهِ ابْنُهُ الْمُؤْتَمِنُ؛ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ. وَشَعَرَ الْمُؤْتَمِنُ لِابْنِ الرُّبُوءِ وَزَيْرِ أَبِيهِ بِأَعْمَالِ فَاسِدَةٍ مَعَ الْفُقُورِ، لِيَتَّخِذَ لَهُ خِدْمَةَ ابْنِ عَمَّارٍ، فَيَرَأْسَ لَذَلِكَ عِنْدَهُ عَلَى أَهْلِ زَمَانِهِ خِذْلَانًا وَطَغْيَانًا؛ فَأَمَرَ بِقَتْلِهِ. وَتَوَفَّى الْمُؤْتَمِنُ، وَوَرِثَهُ الْمُسْتَعِينُ حَفِيدُهُ هَذَا الْوَالِي الْآنَ. وَكَانَ الْمُؤْتَمِنُ رَجُلًا عَالِمًا، قَدْ طَالَعَ الْكُتُبَ، مَعَ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنَ الْآثَارِ؛ فَرَأَى مَوْتَهُ قَرِيبًا. فَكَانَ لَا يَسُرُّ بِالْمَمْلَكَةِ، وَيَزْهَدُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الدُّنْيَا. وَلَقَدْ أَخْبَرَنِي بَعْضُ مَنْ حَضَرَ مَجْلِسَهُ مِنْ أَعْلَامِ جُنْدِهِ أَنَّهُ كَانَ يُرِيدُهُمْ ذَخَائِرَهُ الَّتِي لَمْ يَجْتَمِعْ مِثْلَهَا عِنْدَ مَلِكٍ؛ فَيُهَيِّئُونَهُ عَلَيْهَا؛ فَيَقُولُ لَهُمْ: «مَا أَصْنَعُ بِهَا، وَالْمُدَّةُ سَيَرَةٌ، وَلَا أَذْخُلُ مِنْهَا قَبْرِي إِلَّا بِكَفْنٍ!» فَكَانَ يَكْذِبُ قَوْلُهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى مَاتَ. وَكَانَ مُنْذِرُ أَخِيهِ لِحَدِّثِهِ وَشِدَّةِ بَأْسِهِ. فَلَمَّا تَوَفَّى الْمُقْتَدِرُ، اضْطَرَبَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَهُمَا. وَكَانَ مُنْذِرُ مِنْهُمَا* [ق ٣٣ أ] يَتَضَعَّضُ لَهُ وَيَتَكَافَى بِهِ، لِمَا كَانَ مِنْ إِحْسَانِهِ لِلْأَجْنَادِ وَمَوَاسَاتِهِ لَهُمْ، إِلَى أَنْ تَوَفَّى بَعْدَ أَخِيهِ؛ وَقَامَ ابْنُ لَهُ صَغِيرٌ بَعْدَهُ، يُدَبِّرُ مُلْكَهُ وَزَيْرُهُ.

٣٩ - ثَوْرَةُ ابْنِ عَمَّارٍ عَلَى الْمُعْتَمِدِ بِمُرْسِيَّةَ إِلَى أَنْ أَخْرَجَهُ مِنْهَا ابْنُ رَشِيقٍ أَعْمَالُهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَمَهْلَكَهُ الشَّيْخُ

وَصَارَ ابْنُ عَمَّارٍ فِي حَايِزِ الْخِلَافِ عَلَى الْمُعْتَمِدِ؛ وَجَعَلَهُ يَطْلُبُ مُرْسِيَّةَ، وَاعْتَرَاهُ عَلَيْهَا مَشَقَّاتٌ وَنَفَقَاتٌ أَمْوَالٍ. وَجَرَى عَنْ أَسْرِ ابْنِ الْمُعْتَمِدِ عَلَيْهَا مَا قَدْ شَهِرَ. وَطَالَ مَكْنُهُ عَلَى مُرْسِيَّةَ، يُحَزِّبُ عَلَيْهَا الْأَحْزَابَ وَيَنْفِقُ الْأَمْوَالَ، يُرَى سُلْطَانُهُ أَنَّ السَّعَى لَهُ؛ وَهُوَ فِي الْبَاطِنِ يَجِدُّ لِنَفْسِهِ؛ لَكِنِّي يَتَّخِذُهَا مَغْغَلًا يَرَأْسُ فِيهِ، كَالَّذِي صَنَعَ. وَلَقَدْ كَانَ يَقُولُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْآثَارِ وَالتَّأْوِيلِ: «إِنَّ مَلِكَ بَنِي عَبَّادٍ يَتَنَاهَى حَتَّى يَبْلُغُوا إِلَى تَدْمِيرٍ، وَمَنْ ثُمَّ يَتَمُّ هَلَاكُهُمْ. وَكَانَ النَّاسُ إِذْ ذَاكَ يَتَوَقَّعُونَ عَلَيْهِ الْفَسَادَ عِنْدَ مُحَاوَلَةِ ابْنِ عَمَّارٍ لِأَمْرِهَا؛ فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا بَعْدَهُ بَحِيرًا، عِنْدَ بُلُوغِ الْكِتَابِ أَجَلُهُ.

وَصَارَ ابْنُ عَمَّارٍ بِمُرْسِيَّةَ بِأَقْبَحِ طَرِيقَةٍ مِنَ الاسْتِخْفَافِ بِالنَّاسِ، وَاسْتِعْمَالِ الْمَعَاصِي، وَالْإِدْمَانِ عَلَى الْخَمْرِ، حَتَّى أَبْغَضَهُ أَهْلُهَا. وَكَانَ لِلْمُعْتَمِدِ طَاعَةٌ فِي مَعْصِيَةٍ؛ وَاشْتَهَرَ بِأَخْذِ عَرِضِهِ وَهَجْوِهِ بِمَا قَدْ نَزَّهَهُ اللَّهُ عَنْهُ، فَعَمِلَ الْأَوْغَادُ وَالْأَرْدَالُ.

وَقَدِمَ إِلَى مُرْسِيَّةَ ابْنُ رَشِيقٍ؛ فَكَانَ يَطْوِيهَا وَيَنْشُرُهَا؛ وَشَبَّكَ عَلَيْهِ الْمَعَاقِلَ بِقَرَابَتِهِ، وَاتَّخَذَ لِنَفْسِهِ صَنَائِعَ مُدَّةَ غَفْلَةِ ابْنِ عَمَّارٍ عَنْهُ وَإِقْبَالِهِ عَلَى رَاحَتِهِ، إِلَى أَنْ خَرَجَ عَنْ مُرْسِيَّةَ، يُرِيدُ لِنَفْسِهِ فِي رِسَالَةِ النَّصْرَانِيِّ لِيَخْدُمَ أَمْرَ الْأَنْظَارِ الَّتِي تُجَاوِرُهُ فِي الشَّرْقِ، وَعَسَى يَضَعُّهَا فِي يَدَيْهِ، مِثْلَ

شَنَّتْ مَرِيَّةَ، وَيَسْعَى فِي إِصْلَاحِ مَا أَفْسَدَ عَلَيْهِ ابْنُ رَشِيقٍ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَجِدْ إِلَيْهِ سَبِيلًا لِكَلْبِهِ عَلَيْهِ. وَلَمَّا نَهَضَ إِلَى الْفُونُشِ، فَأَوَّلُ مَا سَعَى فِي تَصْيِيرِ طَلِيطَلَةَ إِلَيْهِ بِمُدَاخَلَةِ أَهْلِهَا، لِيَكُونُوا حَاكِمِينَ أَنْفُسَهُمْ، وَيُؤَدُّوا الْجُزْيَةَ لِلنَّصْرَانِيِّ دُونَ رَئِيسِهِ. وَأَتَى طَلِيطَلَةَ، وَابْنُ ذِي النُّونِ فِيهَا بِاسْمٍ* [ق ٣٣ ب] الرِّسَالَةَ، وَوَأَفَّقَ عَلَى ذَلِكَ، وَمَحَلَّةَ الْفُونُشِ عَلَيْهَا، فِي حِينَ صَرَفِ حَاجِبَيْهَا إِلَيْهَا بَعْدَ خَلْعِ أَهْلِهَا لَهُ، لِيَفِيَّ لَهُ بِوَعْدِهِ، ثُمَّ يَعْكُسُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ، فَيُقْتَلُ. فَشَعَرَ لَذَلِكَ، وَغَلَبَ حَفِيدُ ابْنِ ذِي النُّونِ الْفَتَّةَ الْقَائِمَةَ عَلَيْهِ. فَفَرَّ مِنْهُمْ مَنْ خَلَصَ إِلَى الْفُونُشِ؛ وَفَرَّ ابْنُ عَمَّارٍ.

وَلَمَّا لَمْ تَتَمَّ لَهُ خِدْمَةُ الْفُونُشِ فِي ذَلِكَ، نَهَضَ إِلَى صَاحِبِ سَرَقِطَةَ، وَتَخَدَّمُ لَهُ خَبَرَ شَقُورَةَ (وَبِهَا ظَفِيرٌ بِهِ، وَوُجَّةٌ بِهِ إِلَى الْمُعْتَمِدِ). فَلَمَّا ثَبِتَ أَنَّهُ اسْتَقَرَّ عِنْدَ ابْنِ هُودَ، غَدَرَهُ فِيهَا - أَعْنَى مُرْسِيَّةً - ابْنُ رَشِيقٍ، مَعَ اسْتِمَالَتِهِ لِأَهْلِ الْبَلَدَةِ؛ وَاسْتَحْسَنُوا وَلايَتَهُ. وَلَمْ تَكُنْ لَابْنِ عَمَّارٍ بَعْدَ ذَلِكَ رَجْعَةٌ إِلَى مُرْسِيَّةٍ، وَصَارَ خَادِمًا عِنْدَ ابْنِ هُودَ صَاحِبِ سَرَقِطَةَ. وَلَمَّا احْتَلَّ بِذَلِكَ الْقَطْرَ، أَضْرَمَهُ نَارًا، وَأَهَاجَ فِيهِ فِتْنَةً، وَصَارَ سَفِيرًا لِلْإِفْرَنْجِ. وَأَثَرُهُ ابْنُ هُودَ، وَقَرِيْبُهُ، رَجَاءٌ مِنْهُ أَنْ يَنَالَ عَلَى يَدَيْهِ مَا نَالَ الْمُعْتَمِدُ، لِذِي قَامَ لَهُ عِنْدَهُ مِنَ الطَّارُوسِ بِسَعَادَةِ صَاحِبِهِ، لَا بِأَعْمَالِهِ. وَكَانَتْ الْعِدَاوَةُ الْوَاقِعِيَّةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُعْتَمِدِ عَلَى يَدَيِ الرَّشِيدِ ابْنِهِ؛ فَإِنَّهُ، بِفُسُوقِهِ، كَانَ يَتَكَبَّرُ عَلَى أَوْلَادِهِ، وَيُضِيقُ عَلَيْهِمْ، وَيُسِيءُ الصَّنِيعَةَ مَعَ مَنْ يَجِبُ عَلَيْهِ إِكْرَامُهُ مِنْ قَرَابَةِ سُلْطَانِهِ؛ وَالْمُعْتَمِدُ، فِي هَذَا كُلِّهِ، يَصْبِرُ لَهُ، وَلَئِنَّهُ كَانَ قَدْ اسْتَمَالَ النَّصَارَى، وَانْدَخَلَ مَعَهُمْ بِحِيلَةٍ: فَغَتَى مَا دَهَمَ أَمْرٌ مِنْ قَبْلِهِمْ، وَجَّهَهُ إِلَيْهِمْ؛ فَيَنْجَلِي مِنْ أَمْرِهِمْ مَا يَضِيقُ الصَّدْرَ بِهِ؛ وَكُلَّ ذَلِكَ بِأَمْوَالِ رَئِيسِهِ وَسَعَادَةِ آبَائِهِ، وَهُوَ بِجَهْلِهِ يَعْتَقِدُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَتَهَيَّأُ إِلَّا بِسَبَبِهِ، وَيَزِدُّ الْحَسَّ كُلَّهُ إِلَى نَفْسِهِ. وَكَانَتْ هَذِهِ الْمَعَانِي مِمَّا أَحْنَقَ عَلَيْهِ الْمُعْتَمِدُ، حَتَّى عَقَبَ عَلَيْهِ بِمَا كَانَ جَدِيرًا بِهِ، وَأَمَكْنَهُ اللَّهُ مِنْهُ، وَجَازَاهُ بِمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْهُ بَدْءٌ، وَلَا رَأْيَ لغيرِهِ أَهْلًا. وَكَانَتْ شَقُورَةُ قَدْ أَخْلَاهَا الْمُعْتَمِدُ، وَبَنَى صَاحِبُهَا - عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِ سِرَاجِ الدَّوْلَةِ - أَنْ يَضَعَهَا فِي يَدَيْهِ؛ فَلَمَّا صَارَ* [ق ٣٤ ب] ابْنُ عَمَّارٍ إِلَى سَرَقِطَةَ، نَهَضَ إِلَى الْعَبْدِ الْمَذْكُورِ، عَسَاةً يَرْجِعُ إِلَى طَاعَةِ ابْنِ هُودَ؛ فَتَقَفَّهُ وَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى الْمُعْتَمِدِ، وَعِنْدَ ذَلِكَ قَتَلَهُ شَرُّ قَتْلَةٍ.

وَإِنَّ ابْنَ رَشِيقٍ بَعْدَ ذَلِكَ سَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ الْخِلَافَ عَلَى الْمُعْتَمِدِ، وَاخْتَجَّ بِأَنْ قَالَ: «لَمْ يُقَدِّمْنِي إِلَى مُرْسِيَّةٍ!» وَزَعَمَ أَنَّ أَهْلَ الْبَلَدِ اخْتَارُوهُ، وَأَنَّ مُقَدَّمَهُ إِنَّمَا كَانَ ابْنُ عَمَّارٍ مَتَى ذَهَبَ عَنْهَا. وَسَنَذْكُرُ مِنْ أَمْرِهِ بَعْدَ هَذَا، عِنْدَ ذِكْرِ أَحْوَالِ الْمُرَابِطِينَ - أَعَزَّهُمُ اللَّهُ - وَقَصْدِهِمْ إِلَى لَيْبِطَ، مَا انْقَضَى مِنْ خَبَرِهِ عَلَيْهَا مِمَّا هُوَ مَشْهُورٌ.

٤٠ - عَقْدُ الصَّلَاحِ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَبَيْنَ الْمُعْتَمِدِ صَاحِبِ إِسْبِيلِيَّةٍ

لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ عِلْمٌ سَرَّ الْأَمْرِ كَالَّذِي نَصَفَهُ نَحْنُ. وَالِدَلِيلُ عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ ذِكْرَهُ مِنْ ارْتِبَاطِ الْمُعْتَمِدِ إِلَى الْخَيْرِ وَإِثَارِهِ لِلصُّلْحِ بِزَوَالِ هَذَا الْفَاسِقِ ابْنِ عَمَّارٍ عَنْ دَوْلَتِهِ، لَمْ يَزَلْ بَعْدَهُ فِتْنَةٌ فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ؛ وَحَقَّقَ مَعْنَا فِي كُلِّ أَمْرٍ، كَالَّذِي فَعَلْنَا نَحْنُ مَعَهُ. وَجَدَدْنَا الْعَقْدَ عَلَى مَا ارْتَضَيْنَاهُ

من مُعَاوَضَات، بِوَيْ ما كان قديمًا بيده، ممَّا خرج عَنَّا فِي أَيَّامِ الْمُظْفَرِ. وَأَخَذَتِ الْفِتْنَةُ عَلَيْهِ حَقْمًا؛ وَلَمْ يَوْجَدْ فِي طَلَبِ ذَلِكَ خَيْرٌ، وَلَا إِلَى غَيْرِ الْمُصَالِحَةِ سَبِيلٌ. فَفَقَرْتُ الْأَحْوَالَ قَرَارَهَا، وَتَهَنَّى كُلَّ وَاحِدٍ مِنَّا بِمُلْكِهِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ سَيِّفِ بَرَّانِي يَعْتَرِضُ بِلَادَنَا مِنَ الرُّومِ؛ فَكَانَ الرُّزْءُ فِيهِ وَاحِدًا وَالْمُشَارَكَةُ سَوَاءً؛ وَإِنْ كُنَّا لَا نَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ بِالْإِمْدَادِ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ لضعفِ الحال، فَكُنَّا نَتَشَارَكُ بِالْمُدَاخَلَةِ وَإِعْمَالِ الرَّأْيِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ أَمْرِ عَسَى أَنْ يَكُونَ خَفِيَ عَنِ الْآخِرِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

٤١- المؤلف يتحدث عن منهجه في كتابة مُذَكَّرَاتِهِ

وَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى ذِكْرِ جُمْلٍ مِنْ أَحْوَالِ الْأَنْدَلُسِ الْحَادِثَةِ فِيهَا، الْمَشْهُورِ خَبَرُهَا حَسْبِهَا اسْتِفَاضَ، وَتَرَكْنَا وَصَفَ الْأَخْتِلَافَاتِ، إِذْ يَوْجِدُ الْحَقُّ فِي طَرَفٍ وَاحِدٍ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْهَا مَا طَوَّلَعَ بِالشَّاهِدَةِ وَلَا بِالْمَعَانِيَةِ أَكْثَرَ مِنْ إِشَاعَةِ خَبَرٍ. ذَكَرْنَا مِنْهُ مَا يَنْقَاسُ فِي الْعَقْلِ، وَحَذَفْنَا مِنْهُ الْإِكْثَارَ وَالْمُشْتَبِهَاتِ. وَإِنَّهُ: مَتَى أَتَيْنَا عَلَى ذِكْرِ خَبَرٍ حَادِثٍ فِي دَوْلَتِنَا مِمَّا حَاوَلْنَاهُ أَوْ شَاهَدْنَاهُ^١ [ق ٣٤ ب] أَطْنَبْنَا فِي وَصْفِهِ، وَقَتَلْنَاهُ عِلْمًا إِلَى آخِرِهِ، وَأَخْبَرْنَا بِسَرِّهِ عَنْ جَهْرِهِ، وَبَارَقَ الْأَسْبَابَ فِيهِ. وَالْإِطْنَابُ فِيمَا يَحَاوِلُ الْإِنْسَانُ أْبْلَغُ وَأَنْعَمُ مِنْ وَصْفِ الْمَشَاهِدَةِ لِغَيْرِ مَا يُخْصُهُ، كَمَا أَنَّ وَصْفَ الْمَشَاهِدَةِ، وَإِنْ كَانَ لَا نَعْنِيهِ، أْبْلَغُ مِنْ ذِكْرِ الْمُسْتَفَاضِ الَّذِي لَمْ يُوقَفْ عَلَى حَقِيقَتِهِ؛ فَإِنَّمَا يُذَكَّرُ مِنْهُ مَا يَقْبَلُهُ الْعَقْلُ، ثُمَّ يَجْتَرِي وَاضِعُهُ عَلَى أَنْ يَضَعُ فِيهِ مِنْ عَقْلِهِ دُونَ الْأَغْلَبِ عَلَيْهِ عِنْدَ الْعَامَةِ؛ فَيَصِيرُ مُكَذِّبًا.

وَلِهَذَا مَا اخْتَصَرْنَا مِنَ الْكَائِنَاتِ الْمَشْهُورَةِ بِالْأَنْدَلُسِ كَثِيرًا مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْهَا، وَأَقْتَصَرْنَا عَلَى الْإِطْنَابِ فِيمَا يَخْصُنَا مِنْهَا، مِمَّا حَاوَلْنَاهُ أَوْ رَأَيْنَاهُ عَيْنَانَا. وَالْحَقِيقَةُ مِنَ الْخَبَرِ عَوْنٌ كَبِيرٌ عَلَى مَا يَرُومُ الْإِنْسَانُ مِنْ صِفَةٍ فِي مَنْظُومٍ أَوْ مَنْثُورٍ، كَالْمَايِحِ أَوْ الذَّامِّ؛ فَإِنَّهُ إِذَا وَجَدَ إِلَى الْمَقَالِ سَبِيلًا، أَطْنَبَ وَأَبْلَغَ، وَإِنْ كَانَتْ بَعْضُ زِيَادَةٍ، فَإِنَّهَا لَا تَمُكِّنُ إِلَّا فِي الْأَغْلَبِ وَالْأَكْثَرِ. وَيَكُونُ فِي ذِكْرِ الْأُمُورِ مَصْدَقًا لِمَعْرِفَةِ النَّاسِ بِهِ، وَلَئِنْ كِتَابْنَا لَمْ يَكُنْ مُنْبِئًا إِلَّا عَلَى وَصْفِ مَمْلَكَتِنَا خَاصَّةً، «وَالْحَدِيثُ ذُو سُجُونٍ»؛ فَلَا بُدَّ مِنْ ذِكْرِ جُمْلٍ مِنْ غَيْرِهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى وَصْفِهِ أَوْ ضَرْبِ مَثَلٍ بِهِ، تَزِينًا لِلْكَلَامِ وَإِقَامَةً لِلْبَرْهَانِ وَدَوْرَانًا عَلَى الْحَقِيقَةِ.

